



قرار لوزير الاقتصاد والمالية و إصلاح الإدارة رقم 188/21/ج. ب تاريخ 01 جانفي 2021

بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب رئيس قسم ومناصب رؤساء مصلحة

الشاغرة بمديرية الميزانية

وزير الاقتصاد والمالية و إصلاح الإدارة:

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
 وعلى المرسوم رقم 2.07.995 الصادر في 23 من شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الاقتصاد والمالية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
 وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
 وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1393.11 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1432 (25 ماي 2011) بشأن إحداث وتحديد اختصاصات الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة الاقتصاد والمالية كما تم تغييره وتميمه.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: يفتح باب الترشح لشغل منصب رئيس قسم ومناصب رؤساء مصلحة الشاغرة بمديرية الميزانية التالية:

- رئيس قسم الاصلاح الميزانية؛
- رئيس مصلحة الإحصائيات وتتبع نظام المعلومات الجغرافية؛
- رئيس مصلحة إعداد قانون المالية؛
- رئيس مصلحة تطوير الأنظمة المهنية؛
- رئيس مصلحة الطاقة والمعادن والصناعة التقليدية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشح لتقلد مهام رئيس قسم في وجه الموظفين والموظفات والأعوان المتعاقددين العاملين بوزارة الاقتصاد والمالية و إصلاح الإدارة - قطاع الاقتصاد والمالية- الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفّروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.

كما يفتح باب الترشح في وجه الموظفين والموظفات والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام رئيس قسم في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم بمديرية الميزانية.

المادة الثالثة: يمكن أن يترشح لتقديم مهام رئيس مصلحة:

- الموظفون والموظفات والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - قطاع الاقتصاد والمالية - الذين توفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبيهم، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالإدارات العمومية والجماعات الترابية؛
- الموظفون والموظفات والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - قطاع الاقتصاد والمالية - المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة بمديرية الميزانية، لمهام رئيس مصلحة.

كما يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقديم مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة - قطاع الاقتصاد والمالية -، المرتباً في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: تحدد بطاقات الوظائف المرفقة بهذا القرار المهام والشروط والكفاءات المطلوبة بالنسبة لكل منصب.

المادة الخامسة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح؛
- استماراة الترشيح التي يمكن تحميلها عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية و إصلاح الإداره: (<http://emaliya.finances.gov.ma>) وتتضمن السيرة الذاتية للمرشح مع الإشارة إلى مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني والمهام والوظائف التي زاولها، وكذا برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛

ويجب أن يتضمن ملف الترشيح موافقة المديرية التي ينتمي إليها المرشح وكذا رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة السادسة: ترسل ملفات الترشيح، مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، تحت إشراف السلم الإداري، إلى مديرية الشؤون الإدارية وال العامة، في أجل أقصاه **15 جلول 2021**.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار وزير الاقتصاد والمالية و إصلاح الإدارة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة: يعين المرشحون والمرشحات الذين تم انتقاولهم لمزاولة مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة بمديرية الميزانية بقرار وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإداره: (<http://emaliya.finances.gov.ma>) ويلصق بمقرات الوزارة.

2021 جلول 01.

وحرر بالرقم في الاقتصاد والمالية

إصلاح الإداره

إمضاء: محمد بنشعيبون